

Distr.
LIMITED

A/C.1/53/L.7
22 October 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH/FRENCH

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والخمسون

اللجنة الأولى

البند ٧١ (و) من جدول الأعمال

نزع السلاح العام الكامل

بنن، بوركينا فاسو، تشاد، توغو، السنغال، غابون، غانا،
غينيا، كوت ديفوار، الكونغو، ليبريا، مالي، موريتانيا،
النيجر، اليابان: مشروع قرار

تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح التداول
غير المشروع للأسلحة الصغيرة وجمعها

إن الجمعية العامة,

إذ تشير إلى قراراتها ٣٦/٤٦ حاء المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و ٥٢/٤٧ زاي وياء المؤرخين ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ٧٥/٤٨ حاء المؤرخين ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و ٧٥/٤٩ زاي المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٧٠/٥٠ حاء المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، و ٤٥/٥١ لام المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، و ٣٨/٥٢ جيم المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧

وإذ ترى أن التداول غير المشروع لكميات ضخمة من الأسلحة الخفيفة في العالم يشكل عائقاً أمام التنمية ومصدراً لزيادة انعدام الأمن،

وإذ ترى أيضاً أن النقل غير المشروع للأسلحة الخفيفة على الصعيد الدولي وتكدسيها في كثير من البلدان يشكل تهديداً للسكان والأمن الوطني والإقليمي كما يشكل عاملاً من العوامل التي تسهم في زعزعة استقرار الدول،

وإذ تستند إلى بيان الأمين العام فيما يتصل بطلب مالي مساعدة من الأمم المتحدة في جمع الأسلحة الخفيفة،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء اتساع نطاق ظاهرة انعدام الأمان و عمليات اللصوصية المرتبطة بالتداول غير المشروع للأسلحة الخفيفة في مالي وفي الدول الأخرى المعنية في المنطقة الصحراوية الساحلية دون الإقليمية،

وإذ تحيط علماً بالاستنتاجات الأولية التي خلصت إليهابعثات الاستشارية للأمم المتحدة التي أوفدتها الأمين العام إلى البلدان المعنية في المنطقة دون الإقليمية لدراسة أفضل الطرق لكبح التداول غير المشروع للأسلحة الخفيفة وضمان جمعها،

وإذ تحيط علماً أيضاً بالاهتمام الذي أبدته الدول الأخرى في المنطقة دون الإقليمية الراغبة في استقبال بعثة استشارية للأمم المتحدة،

وإذ تلاحظ الإجراءات التي اتخذت والتي أوصي باتخاذها في أثناء اجتماعات دول المنطقة دون الإقليمية، المعقودة في بانجول والجزائر العاصمة وباماcko وياموسوكرو ونيامي، لإقامة تعاون إقليمي وشيق بهدف تعزيز الأمن،

وإذ تستند إلى تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة، ولا سيما الفرع المعنون "الدبلوماسية الوقائية وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية ونزع السلاح^(١)،

١ - ترحب بالمبادرة التي اتخذتها مالي بشأن مسألة التداول غير المشروع للأسلحة الخفيفة في الدول المعنية في المنطقة الصحراوية الساحلية دون الإقليمية وجمعها؛

٢ - ترحب أيضاً بالإجراءات التي اتخذها الأمين العام لتنفيذ هذه المبادرة في إطار قرار الجمعية العامة ١٥١/٤٠ حاء المؤرخ ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٥؛

٣ - تشكر الحكومات المعنية في المنطقة دون الإقليمية على المساعدة الملمسة التي قدمتها إلىبعثات الاستشارية للأمم المتحدة، وترحب بما أبدته دول أخرى من استعداد لاستقبال البعثة الاستشارية؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ١ (A/52/1)، الجزء الثاني دال.

٤ - تشجع الأمين العام على مواصلة جهوده المبذولة في إطار تنفيذ القرار ٧٥/٤٩ زاي و توصيات
البعثات الاستشارية للأمم المتحدة، الرامية إلى كبح التداول غير المشروع للأسلحة الخفيفة وجمعها في الدول
المعنية التي تطلب ذلك، بمساعدة مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا وبالتعاون
الوثيق مع منظمة الوحدة الأفريقية:

٥ - تلاحظ أن حكومة مالي، في إطار جهودها الرامية إلى وقف تدفق الأسلحة الخفيفة إلى مالي
وفي المنطقة الصحراوية الساحلية دون الإقليمية باشرت، في أثناء الاحتلال بـ "شعبة السلام" الذي أقيم
في تمبكتو، مالي، في ٢٧ آذار / مارس ١٩٩٦، بدمير الآلاف من الأسلحة الخفيفة التي سلمها المحاربون
السابقون في الحركات المسلحة شمال مالي:

٦ - تشجع إنشاء لجان وطنية في بلدان المنطقة الصحراوية الساحلية دون الإقليمية لمكافحة
ظاهرة انتشار الأسلحة الخفيفة، وتدعم المجتمع الدولي إلى تقديم الدعم قدر الإمكان بما يكفل أداء اللجان
الوطنية لعملها على نحو سليم في البلدان التي توجد بها:

٧ - تحيط علما بنتائج المشاورات الوزارية المتعلقة باقتراح وقف استيراد وتصدير وتصنيع
الأسلحة الخفيفة بالمنطقة، التي انعقدت بباماكو في ٢٦ آذار / مارس ١٩٩٧، وتشجع الدول المعنية على
مواصلة مشاوراتها في هذا الشأن:

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل بحث هذه المسألة، وأن يقدم إلى الجمعية العامة تقريرا
عن تنفيذ هذا القرار في دورتها الرابعة والخمسين:

٩ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والخمسين بندًا بعنوان "تقديم
المساعدة إلى الدول من أجل كبح التداول غير المشروع للأسلحة الصغيرة وجمعها".

— — — — —